

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٨٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٩٠٠ م^٢ (تبرع المواطن/ جلال محمود حسين مرعى) بحوض شريفة والعاقولة - ناحية الرملة - قرية الزهرة - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة، بالمجان، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة رفع صرف صحى، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٤ يونية سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

بما أن نظام البريد
والخدمات البريدية يشتمل على

سنة ١٤٣٩ هـ
مستمرة كمرحلة أولى على ضوء صور المرسوم - كتحسينه - كما يتم تطويره باستمرار

تحتوي على ما يلي: المرسوم رقم ١٤٣٩ هـ
بموجبها اشتمل نظام البريد والبريدية على ما يلي:




المرجع القانوني رقم ١٤٣٩ هـ

المرجع القانوني رقم ١٤٣٩ هـ

المرجع القانوني رقم ١٤٣٩ هـ

المرجع القانوني رقم ١٤٣٩ هـ



التوقيع
١٤٣٩ هـ

التوقيع
١٤٣٩ هـ

التوقيع
١٤٣٩ هـ

